

ن.غ

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
الوزير

عدد : ٢٠٥٩/٦٠

جانب المديرية العامة لقوى الامن الداخلي

الموضوع : ضبط آلية الدخول الى مراكز اقليم الاقتراع.

المرجع : قانون الانتخاب رقم ٤٤ تاريخ ٢٠١٧/٦/١٧، وتعديلاته.
مرسوم دعوة الهيئات الناخبة النيابية رقم ٨٥٩٠ تاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٩.

بالإشارة الى الموضوع والمرجع المبينين اعلاه ،

وبغية ضبط التواجد داخل مراكز اقليم الاقتراع ،

فإنه يطلب اليكم الايعاز الى العناصر المولجة تأمين حفظ النظام على مداخل مراكز الاقتراع وفي محيطها ، وجوب التشدد في عدم السماح بدخول مراكز اقليم الاقتراع إلا للناخبين الذين يحملون بطاقة هوية أو جواز السفر العادي اللبناني الصالح، إضافة الى مندوبي المرشحين حاملي التصاريح والمراقبين المحليين والاعلاميين حاملي بطاقات الاعتماد الصادرة عن هيئة الإشراف على الإنتخابات ، مع مراعاة حسن التعامل مع الناخبين من ذوي الاحتياجات الخاصة .

٢٦ نيسان ٢٠٢٢

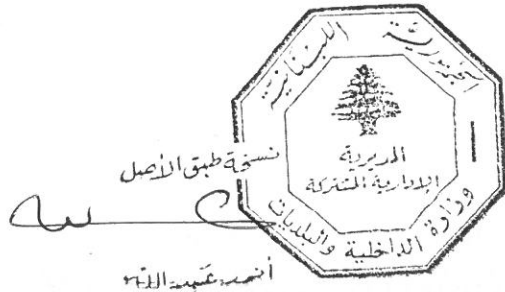
للاطلاع وإجراء المقتضى %

بيروت، في

م. وزير الداخلية والبلديات
بسام مولوي

تبلغ نسخة لجانب :

- هيئة الإشراف على الإنتخابات
- وزارة الدفاع الوطني - قيادة الجيش/ للتفضل بالاطلاع.
- كافة المحافظين / لابلغ القائمقامين
- غرفة العمليات المركزية
- المديرية الإدارية المشتركة
- المديرية العامة لامن الدولة
- المديرية العامة للشؤون السياسية والاجئين.



وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة للشؤون السياسية والاجئين
رقم الورود : ٤٤ / ٨١٧٤
جهة الإيداع : التاريخ : ٢٨ نيسان ٢٠٢٢